

## تفسير الثعالبي

بمهروان ملك اليمين بعد حلال له وان ابا له مع المذكورات بنات عمه وعماته وخاله وخالاته ممن هاجر معه والواهبات خاصة فيجاء الامر على هذا التأويل اضيق على النبي عليه السلام ويؤيد هذا التأويل ما قاله ابن عباس كان النبي صلى الله عليه وسلم يتزوج في اي النساء شاء وكان ذلك يشق على نسائه فلما نزلت هذه الآية وحرم عليه بها النساء الا من سمى سر نساؤه بذلك .

وقوله سبحانه وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي الآية قال السهيلي ذكر البخارى عن عائشة انها قالت كانت خولة بنت حكيم من اللاتي وهبن انفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم فدل على انهن كن غير واحدة انتهى .

وقوله خالصة لك اي هبة النساء انفسهن خاصة بك دون امتك قال ع ويظهر من لفظ ابى بن كعب ان معنى قوله خالصة لك يراد به جميع هذه الإباحة لأن المؤمنين لم يبح لهم الزيادة على اربع .

وقوله تعالى قد علمنا فرضنا عليهم في ازواجهم يريد هو كون النكاح بالولى والشاهدين والمهر والاقتصار على اربع قاله قتادة ومجاهد .

وقوله لكي لا اي بينا هذا البيان لكي لا يكون عليك حرج ويظن بك انك قد ائمت عند ربك . وقوله تعالى ترجي من تشاء منهن الآية ترجى معناه تؤخر وتؤوى معناه تضم وتقرب ومعنى هذه الآية ان الله تعالى فسح لنبيه فيما يفعله في جهة النساء والضمير في منهن عائد على من تقدم ذكره من الاصناف حسب الخلافة المذكور في ذلك وهذا الارحاء والإيواء يحتمل معانى منها ان المعنى في القسم اي تقرب من شئت في القسمة لها من نفسك وتؤخر عنك من شئت وتكثر لمن شئت وتقل لمن شئت لا حرج عليك في ذلك فاذا علمن هن ان هذا هو حكم الله لك رضين وقرت اعينهن وهذا تأويل مجاهد وقتادة والضحاك قال ع لان سبب هذه الآية تغاير وقع بين زوجات النبي